

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تُخصص قطعة أرض بمساحة ١٨ فدانًا الكائنة بحى السلام ثانٍ بمحافظة القاهرة - ملك المحافظة لإقامة قرية بدوية نموذجية لاستيعاب أهالى المنطقة البدوية الذين احترقت خيامهم وحيواناتهم ، وذلك وفقًا للحدود والأبعاد الموضحة بالرسم الكروكى المرافق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٧ فبراير سنة ٢٠١٥ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

١٥ ٥ ٣٣ ٥٢١٦ ٥٢١٦

٥٢١٦ ٥٢١٦ ٥٢١٦

٥٢١٦



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
 جامعة الجزائر ١ - الجزائر
 رقم الملف: ٥٢١٦ / ٥٢١٦
 تاريخ: ٢٠١٥ / ٠٢ / ٢٦

المرجع: ٥٢١٦ / ٥٢١٦
 رقم الملف: ٥٢١٦ / ٥٢١٦
 تاريخ: ٢٠١٥ / ٠٢ / ٢٦

المرجع: ٥٢١٦ / ٥٢١٦
 رقم الملف: ٥٢١٦ / ٥٢١٦
 تاريخ: ٢٠١٥ / ٠٢ / ٢٦



تم عمل هذا الأوراكل بناءً على الرسم الوارد في الملاحق ٥
 من المرسوم رقم ٥٢١٦ / ٥٢١٦ المؤرخ ٢٠١٥ / ٠٢ / ٢٦

مدير الأوراكل:
 (موقع)

مدير الأوراكل:
 (موقع)